

السؤال

ما هو حكم العمل كرئيس مكتب بريد إذا خلت هذه المهمة من عملية تدوين الربا التي يقوم بها بعض الأعوان بمكاتب البريد في بلدنا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في العمل في مكتب البريد إذا خلا من المحرم ؛ كتدوين الربا في دفاتر التوفير ونحوها ؛ لما ورد من لعن كاتب الربا وتحريم التعاون على الإثم والمعصية ، فقد روى مسلم (1598) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكِلَ الرَّبَا ، وَمُؤْكِلَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدِيَهُ ، وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ) .
وقال الله تعالى : (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) المائدة/2 .
وانظر في تحريم إيداع الأموال فيما يسمى بدفتر التوفير السؤال رقم (97896) .

والله أعلم .